

وبعد استطلاع رأي هيئة مجلس الخدمة المدنية
بقرارها رقم ٣٨٥ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٧
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: نقلت السيدة جان كليم مراد، (رفمها الضريبي ١٣٥٠٢٠٧) المستشار في السلك الخارجي في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين، من بعثة لبنان الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك، الى الإدارة المركزية، دون تعديل في الرتبة (مركز شاغر)، على ان تستمر بتقاضى راتبها المدرج على الجدول رقم ١٥ الملحق بالقانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ دون سائر التعويضات الملحقه به والتي تستفيد منها أثناء عملها في الخارج وذلك للمدة القانونية المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القانون، وعلى أن تتقاضى بعد انقضاء هذه المدة الراتب المقابل لدرجتها من الجدول رقم ٣ الملحق بالقانون رقم ٢٠١٧/٤٦ مع احتفاظها بحقها في القدم المؤهل للتدرج.

المادة الثانية: يعمل بهذا المرسوم فور صدوره وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٢ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الخارجية والمغتربين

الإمضاء: يوسف رجي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ٢٤١٠

**نقل مستشار في السلك الخارجي
في ملاك وزارة الخارجية والمغتربين
من بعثة لبنان الدائمة لدى
الأمم المتحدة في نيويورك
الى الإدارة المركزية**

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (نظام الموظفين)

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ١٣٠٦ تاريخ ١٩٧١/٦/١٨ وتعديلاته (نظام وزارة الخارجية والمغتربين)،

بناء على مشروع القانون الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم ٢٢٢٠ تاريخ ١٩٧٩/٨/١٨ والقانونين رقم ٨٠/١٣ تاريخ ١٩٨٠/٥/١٧ ورقم ٢٤٤ تاريخ ١٩٩٣/٧/١٢ (تعديل بعض أحكام نظام وزارة الخارجية والمغتربين وتحديد وظائف السلك الخارجي)

بناء على القانون رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ المتعلق برفع الحد الأدنى للرواتب والاجور وإعطاء زيادة غلاء المعيشة للموظفين والإجراء والمتعاقدين في الإدارات العامة وفي الجامعة اللبنانية والبلديات واتحادات البلديات والمؤسسات العامة غير الخاضعة لقانون العمل وتحويل رواتب الملاك الإداري العام وأفراد الهيئة التعليمية في وزارة التربية والتعليم العالي والأسلاك العسكرية

بناء على المرسوم رقم ١٨٣٨ تاريخ ٢٠١٧/١١/٢٣ المتضمن مناقلات في الفئة الثانية في السلك الخارجي في وزارة الخارجية والمغتربين من بينهم السيدة جان مراد بناء على المرسوم رقم ٥٥٤٠ تاريخ ٢٠١٩/٨/٢٠ المتضمن مناقلات في الفئة الثانية في السلك الخارجي في وزارة الخارجية والمغتربين ومن بينهم السيدة جان مراد

بناء على قرار مجلس الشورى رقم ٢٠٢٥/٧٠١ - ٢٠٢٦ تاريخ ٢٠٢٥/١١/١٨

بناء على اقتراح وزير الخارجية والمغتربين